

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٢٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٩/١١ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛  
قرر :

### ( المادة الأولى )

تُنشأ مأمورية كلية (تسمى مأمورية العدوة) تتبع محكمة المنيا الابتدائية  
تختص بالقضايا المدنية والتجارية الكلية بأنواعها والمدنية المستأنفة  
وكذا قضايا جنح مستأنف العدوة وقضايا الأسرة الواردة من دوائر محكمة العدوة الجزئية  
ويكون مقرها مبنى محكمة العدوة الجزئية الكائن بشارع مجمع المحاكم بالعدوة .

### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر في ٢٠١٣/٩/١٦

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد